قرار مجلس إدارة الهيئة
رقم (١٠٢) بتاريخ ٥ / ١١ /٢٠٠٨
بشأن تحديد قيمة التأمين الواجب إيداعه لدى الهيئة
قبل الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية كأحد متطلبات منح التراخيص

مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وعلى لائحته التنفيذية الصادر بها قرار وزير الأقتصاد والتجارة الخارجية رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٤ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء صندوق تأمين المتعاملين في الأوراق المالية من المخاطر غير التجارية الناشئة عن أنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال بإنشاء صندوق لضمان الوفاء بالالتزامات الناشئة عن عمليات الأوراق المالية رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٤ ،

قـــرر

(المادة الأولى)

على كل شركة تباشر أياً من الأنشطة المنصوص عليها في المادة ٢٧ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ أو الصادر بها قرار من الوزير المختص أن تؤدي تأمينا يتحدد وفقاً للجدول التالي عن كل نشاط وبحد أدنى مقداره ٢٥ ألف جنيه (خمسة وعشرون ألف جنيه).

	نوع النشاط	قيمة التأمين كنسبة مئوية من رأس المال المصدر
١.	السمسرة في الأوراق المالية	٥ لكل ألف
٢.	تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية	٢ لكل ألف
٣.	إدارة صناديق الاستثمار	٢ لكل ألف
٤.	صناديق الاستثمار	واحد لكل عشرة ألاف
٥.	التعامل والوساطة والسمسرة في السندات	واحد لكل عشرة آلاف
٦.	ترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية	٥ لكل عشرة آلاف

القرية الذكية، مبنى ١٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٣٤ ٢٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس ٠٠٣٤٠ ٢٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : ahmed.saad@cma.gov.eg
الموقع على الأنترنت : www.cma.gov.eg

٧.	الاشتراك في تأسيس الشركات	واحد لكل عشرة آلاف
٨.	رأس المال المخاطر	واحد لكل مائة ألف
٩.	المقاصة والتسوية	واحد لكل عشرة آلاف
١٠.	تقييم وتصنيف وترتيب الأوراق المالية	واحد لكل عشرة آلاف
١١.	تقييم وتحليل الأوراق المالية ونشر المعلومات	واحد لكل عشرة آلاف
١٢.	توريق الحقوق المالية	واحد لكل مائة ألف
١٣.	الاستشارات المالية	واحد لكل ألف
١٤.	صانع السوق	واحد لكل ١٠ألف
١٥.	خدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار	واحد لكل ١٠ ألف

(المادة الثانية)

تلتزم الشركات بأن ترفع التأمين طبقاً للنسب المشار إليها في الجدول السابق، في حالة طلبها موافقة الهيئة على زيادة رأس مالها أو الترخيص لها بمزاولة نشاط جديد ولا يصدر القرار بمنح الترخيص قبل تقديم ما يفيد قيام الشركة بسداد التأمين الخاص بالنشاط الجديد أو الخاص بزيادة رأس المال.

(المادة الثالثة)

يتم الخصم من حصيلة التأمين بناء على قرار من الهيئة لتغطية الالتزامات المالية التي تترتب على مخالفة الشركة لأحكام قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له، أو على عدم الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الهيئة.

(المادة الرابعة)

تلتزم الشركة باستكمال مبلغ التأمين وفقاً للنسب المحددة بالمادة الأولى في خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطار الشركة بقرار الهيئة بالخصم تطبيقاً لأحكام المادة السابقة ، كما تلتزم الشركة بأداء قيمة الزيادة في التأمين خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار الرسمي بقرار مجلس إدارة الهيئة في حالة إلزام الشركة بزيادة قيمة التأمين تطبيقاً لحكم المادة (٣١) من قانون سوق رأس المال المشار إليه.

القرية الذكية. مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة. الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٢٤ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٢٦ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : ahmed.saad@cma.gov.eg
الموقع على الانترنت : www.cma.gov.eg

(المادة الخامسة)

يتم إيداع مبالغ التأمين المقررة كشرط من شروط الترخيص أو الزيادة المقررة وفقاً للمادة (٣١) من قانون سوق رأس المال المشار إليه في حساب خاص باسم الهيئة لدى أحد البنوك المصرية الخاضعة لرقابة البنك المركزي.

ويصدر رئيس الهيئة قراراً بتشكيل لجنة تضم عناصر فنية ومالية وقانونية، لإدارة حصيلة التأمين ودراسة الحالات التي تستوجب الخصم منها.

(المادة السادسة)

يتم رد كامل التأمين المودع لدى الهيئة، أو الجزء المتبقي منه، إلى الشركة في حالة صدور قرار من مجلس إدارة الهيئة بإلغاء الترخيص وفقاً لحكم أي من المادتين (٣٠) أو (٣٣) من هذا القانون، وذلك خلال مدة أقصاها ٩٠ يوماً من تاريخ صدور قرار مجلس إدارة الهيئة المشار إليه.

(المادة السابعة)

تلتزم الشركات القائمة والمرخص لها بمزاولة أي من الأنشطة المشار إليها في المادة الأولى بإيداع مبلغ التأمين الخاص بها وفقاً للنسب المشار إليها، وذلك خلال مدة أقصاها ٣١ مارس ٢٠٠٩.

د. أحمد سعد عبد اللطيف

رئيس الهيئة

القرية الذكية. مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة. الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٢٤ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٢٦ ٣٥٢٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : ahmed.saad@cma.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.cma.gov.eg